mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الجشاء إذا خرج معه شيء من الطعام

عبدالمحسن الزامل

لو تجشأ انسان نعم فخرج شيء من الطعام هل يفسد صوم ولا يفسد صومه افخر شيء من الطعام هل يفسد او لا يفسد هو اذا خرج الى الفم يكون حكمه حكم الظاهر - 00:00:00

لكنه خرج يعني مثل كما لو قام مثلا استقى عمدا انه يفسد صومه تجشؤ فخرج شيء طبعا اذا قلبه الجشاه هذا واضح لا اذا غلب الجشاء من باب اولى لا يفطر لانه لو تقيأ - 00:00:25

لو غلبه القي فانه لا يفسد صومه لكن لو تجشى عمدا وخرج شيء الحكم حكم الاستيقاظ الذي ذكر صاحبه صاحب المسألة رحمه الله وذكر تفصيل جيد رحمه ذكر تفصيل جيد - 00:00:45

المختار نعم ويعلم من نفسه الشي هذا احسنت ويعلم احسنت. وهذا هو الصواب في هذه المسألة ويقال يعني ان كان قصد بذلك اخراج شيء من جوفه او علم بالعادة مغلبة الظن انه يخرج - 00:01:03

هذا يجري مجرى قصد اخراجه فيفطر بذلك الا اذا قيل بالقول الاخر في مسألة الاستقاء لان مسألة الاستقاء فيها خلاف كثير هل لو خرج شيء من الفم ولو شيء سائل - 00:01:34

مثل البري والمرارة الشيء كالماء ونحو ذلك يفطر او لا او لا يفطر او يقال لو خرج شيء دون يعني لقمة ونحو ذلك شيء يسير لا يفطر حتى يملأ الفم - 00:01:51

او لا يفرق ولا يفطر بكل مخرج. منهم من اه قال انه لا يفطر بالشيء اليسير ومنهم من قال يفطر بالشيء ولو كان قليل ولو فان قال لا يفطر به في القيء فلا يفطر به في الجشع من باب - 00:02:09

ومن اخذ باطلاق الحديث وقال ان هذا قيء يدخل في عمومه. وهذا اظهر واسعد بظاهر الحديث نعم - 00:02:22